حصل اصل السنة لبقاء وقتها بخلاف ما اذا شرع في الفاتحة عمدا او سهوا او جهلا بمحله او شرع
امامه قبل ان ياتي بالتكبير او بتتمته فانه يفوت ولا ياتي به للتلبس بفرض ولو تداركه في ركعة
بعد الفاتحة سن له اعادتها او بعد الركوع بان ارتفع لياتي به بطلت صلوته ان علم وتعمد
وفي الثانية خمسا وياتي فيها نظير ما تقرر في الاولى والماموم يوافق امامه ان كبر ثلاثا
او ستا فلا يزيد عليه ولا ينقص عنه ندبا فيهما ولو ترك امامه التكبيرات لم يات بها
ولا يكبر المسبوق الا ما ادرك من التكبيرات مع الامام فلو اقتدى به في الاولى مثلا ولم يبق
من السبع الا واحدة مثلا كبرها معه ولا يزيد عليها ولو ادركه في اول الثانية كبر معه خمسا
واتى بثانيته بخمس ايضا لان في قضاء ذلك ترك سنة اخرى ويسن قراءة ق في الاولى
وان ام بجمع غير محصورين واقتربت في الثانية او الاعلى في الاولى والغاشية في الثانية
للاتباع ويقول ندبا بين كل تكبيرتين من السبع او الخمس الباقيات الصالحات في قوله
تعالى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا وهي عند ابن عباس وجماعة
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويسن ان ياتي بذلك سرا وان يكون واضعا يمناه
على يسراه تحت صدره بينهما اي بين كل تكبيرتين كما يضعهما كذلك في حال القراءة كما مر في صفة
الصلاة ثم بعد الصلوة خطب ندبا ولو لمسافرين لا منفرد للاتباع خطبتين كخطبتي
الجمعة في الاركان والسنن دون الشروط فلا تجب هنا بل تسن ويسن ان يسلم على من عند المنبر وان
يقبل على الناس بوجهه ثم يسلم عليهم ثم يجلس قبلها جلسة خفيفة بقدر الاذان
في الجمعة ويذكرهما اي الخطبتين ما يليق بالحال فيتعرض لاحكام زكاة الفطر في عيده
ولاحكام الاضحية في عيدها للاتباع ويخرجون بالمشايخ اي مع المشايخ لان والصبيان
لان دعاءهم الى الاجابة والبهائم لخبر ضعيف لكنه له شاهد لولا شباب خشع
وبهائم رتع وشيوخ ركع واطفال رضع لصب عليكم العذاب صبا وتقف معزولة عن الناس
ويكره اخراج الكفار ولو تميزوا عنا او منفردين لانهم ربما كانوا سبب القحط فان خرجوا
امروا بالتميز عنا ولا ينفردوا بيوم لانا لا نامن خروجهم بعد غسل لجميع ابدانهم
وتنظيف بالماء والسواك وقطع الروائح الكريهة لئلا يتاذى بعضهم ببعض
ويصلي للاستسقاء ركعتين كالعيد بتكبيراته اي كصلاته فيكبر سبعا يقينا اول الاولى
وخمسا كذلك اول الثانية ويرفع يديه ويقف بين كل تكبيرتين قائلا ما مر ولا تتاقت بوقت

صلاة في نفل

٢٧

صلاة العيد لكنه افضل لكنه افضل لها كخطبة الجمعة في الاركان والسنن دون الشروط
ولكسوف على ما مر في صلوة الكسوف وكون الخطبة ... اي الصلاة ... لانه الاكثر
من فعله صلى الله عليه وسلم ... تعالى في الخطبة ... فيستغفر قبل
للاولى تسعا وقبل الثانية سبعا ويكثر من الاستغفار حتى يكون اكثر دعائه ...
الخطبة الاولى والثانية ... ان يكثر من دعاء الكرب ومن اللهم ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار في بعض ذلك ويكبر ندبا في الخطبة الاولى عند
استفتاحها تسعا يقينا متوالية افرادا وفي الخطبة الثانية عند استفتاحها سبعا
كذلك ولاء لما ورد عن بعض التابعين بسند ضعيف ان ذلك من السنة والتكبيرات المذكورة
مقدمة للخطبة لا منها فصل في توابع ما مر يكبر غير الحاج سواء الرجل
والمراة لكن برفع الصوت ان كان رجلا اظهارا لشعار العيد بخلاف المراة والخنثى من غروب
الشمس ليلتي العيدين في الطرق ونحوها من المنازل والمساجد والاسواق راكبا وماشيا وقائما
وقاعدا وفي غير ذلك من سائر الاحوال ولكن يتاكد مع الزحمة وتغاير الاحوال فيما يظهر قياسا
على التلبية للحاج وكيفية التكبير ان يكون ثلاث تكبيرات متوالية اتباعا للسلف والخلف
ويزيد بعد الثلاث لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله الحمد وندب اخذا من كلام الام
زيادة الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه
مخلصين له الدين ولو كره الكافرون لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده لا اله الا الله والله اكبر ويستمر مكبرا كذلك الى تحرم الامام اي نطقه بالراء من تكبيرة الاحرام
بصلوة العيد فان صلى منفردا فالعبرة باحرامه وتكبير ليلة عيد الفطر منصوص عليه في
قوله تعالى ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم اي عند اكمال صوم رمضان وليلة عيد النحر مقيس
عليه ومن ثم كان الاول اكد ويكبر الحاج من ظهر يوم النحر الى صبح اخر ايام التشريق
لان اول صلوة يصليها بعد تحلله الظهر واخر صلاة يصليها بمنى قبل نفره الثاني الصبح اي من
شانه ذلك فلا فرق بين ان يقدم التحلل على الصبح او يؤخره عنها ولا بين ان يكون بمنى او غيرها ولا
بين ان ينفر النفر الاول او الثاني قبل صلاة الظهر او بعدها فيما يظهر في جميع ذلك ويكبر غيره
اي غير الحاج من صبح عرفة الى عصر اخر ايام التشريق للاتباع وتكبير الحاج وغيره
في الوقتين المذكورين يكون بعد اي عقب كل صلاة فرض ونفل اداء وقضاء وجنازة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)